



قرار

لمديرة الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة الداخلة وادي الذهب

رقم 05-20 صادر يوم 15 جمادى الآخرة 1441 الموافق لـ 10 فبراير 2020

في شأن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير(ة) إقليمي(ة)

للمديرية الإقليمية وادي الذهب

مديرة الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة الداخلة وادي الذهب

بناء على مقتضيات دستور المملكة (2011) بشأن تحقيق مبدأ المناصفة بين الرجال والنساء؛

وعلى القانون رقم 07.00 القاضي بإحداث الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.203 بتاريخ 15 من صفر 1421 (19 ماي 2000) كما تم تغييره وتتميمه بالقانون 71.15 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.16.04 بتاريخ 15 من ربيع الآخر 1437 (16 يناير 2016)؛

وعلى المرسوم رقم 2.02.854 بتاريخ 08 ذي الحجة 1423 (10 فبراير 2003) بشأن النظام الأساسي لموظفي وزارة التربية الوطنية كما وقع تغييره وتتميمه، ولاسيما المادة 90 منه؛

وعلى المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كفاءات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.40 الصادر في فاتح جمادى الأولى 1436 (20 فبراير 2015) بتحديد عدد الجهات وتسمياتها ومراكزها والعمالات والأقاليم المكونة لها؛

وعلى المرسوم رقم 2.16.112 الصادر في 17 جمادى الأولى 1437 (26 فبراير 2016) القاضي بتحديد قائمة الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين ومقراتها الإدارية ودوائر نفوذها الترابي؛

وعلى قرار وزير التربية الوطنية والتكوين المهني رقم 12.16 الصادر في 08 فبراير 2016 في شأن تحديد اختصاصات وتنظيم مصالح الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة الداخلة وادي الذهب ومصالحها الإقليمية؛

وعلى منشور الوزير المنتدب لدى الحكومة المكلف بإصلاح الإدارة والوظيفة العمومية رقم 1 بتاريخ 5 فبراير 2019 حول شروط الترشيح لمنصب رئيس قسم أو رئيس مصلحة بالإدارات العمومية.

قرر ما يلي :



المادة 1

يفتح، بموجب هذا القرار، باب الترشيح لشغل منصب مدير (ة) إقليمي (ة) للمديرية الإقليمية بوادي الذهب بالأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة الداخلة وادي الذهب.



المادة 2

يجب على المترشح (ة) الراغب (ة) في تقلد المنصب المشار إليه أعلاه، أن يكون :

- مرتبا، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
 - حاصلًا، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
 - متوفرا، على الأقل، على أربع (4) سنوات من الخدمة بصفة مرسوم؛
 - قد مارس مهام رئيس مصلحة، غير أنه ممكن، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، الإعفاء من هذا الشرط؛
 - قد قضى ما لا يقل عن عشر (10) سنوات بقطاع التربية الوطنية.
- كما يمكن أن يترشح للمناصب المذكورة، الموظفون المرسمون المزاولون لمهام رئيس قسم، شريطة قضائهم ما لا يقل عن عشر (10) سنوات بقطاع التربية الوطنية.

المادة 3

يتولى المدير (ة) الإقليمي (ة) القيام بالمهام المحددة بموجب القرارات المشار إليها أعلاه، والمتعلقة بـ :

- إعداد المخطط التنموي للإقليم أو العمالة في مجال التعليم الأولي والابتدائي والثانوي أعدادي والثانوي التأهيلي، انطلاقا من المخططات والتوجهات التي تحددها الأكاديمية بشكل يراعي الخصوصيات المحلية والإقليمية؛
 - إعداد الخريطة المدرسية على المستوى الإقليمي، وبرمجة حاجيات الإقليم أو العمالة من البناءات والتجهيزات المدرسية والمواد البشرية والمالية؛
 - تنفيذ وتبعية البرامج الميدانية الخاصة بمحاربة الأمية والتربية غير النظامية؛
 - تمثيل المديرية الإقليمية إزاء كل شخص ذاتي أو معنوي على مستوى العمالة أو الإقليم؛
 - الإشراف على المصالح الإدارية ومؤسسات التعليم التابعة لدائرة النفوذ الترابي للمديرية الإقليمية مع العمل على انفتاحها على محيطها الاقتصادي والاجتماعي والثقافي في إطار الجماعات الترابية؛
 - تتبع وتقويم العمل التربوي في المؤسسات التعليمية العمومية والخصوصية على المستوى الإقليمي؛
 - تنمية مبادرات الشراكة والتعاون على المستوى الإقليمي أو المحلي.
- وبصفة عامة، يتولى المدير (ة) الإقليمي (ة) ممارسة الاختصاصات المفوضة إليه من طرف مدير (ة) الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين المعنية .



المادة 4

ويتكون ملف الترشيح لشغل منصب مدير (ة) إقليمي(ة)، من الوثائق التالية:

1. طلب خطي للترشيح موجه إلى السيد(ة) مدير(ة) الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة الداخلة وادي الذهب، ويتضمن رأي الرئيس (ة) المباشر(ة) حول كفاءة المعني(ة) بالأمر؛ (في 6 نظائر)
2. رسالة تحفيز حول دوافع الترشيح للمنصب المطلوب؛ (في 6 نظائر)
3. السيرة الذاتية للمترشح(ة)، المتضمنة لصوره فوتوغرافية حديثة، معبأة من طرف المترشح (ة) وفق النموذج رفقته؛ (في 6 نظائر)
4. نسخة من الشهادات والديبلومات المحصل عليها مصادق على مطابقتها للأصل؛ (في 6 نظائر)
5. نسخة من قرار التسمية في الإطار والدرجة المطلوبة أو شهادة إدارية تثبت الوضعية الإدارية للمترشح(ة)؛ (في 6 نظائر)
6. كل وثيقة أخرى تكون مفيدة، وذات صلة بطبيعة وخصوصيات المنصب المراد شغله، بما في ذلك الوثائق المثبتة لتوفر المترشح (ة) على الشروط المطلوبة لشغل المنصب المذكور أعلاه؛ (في 6 نظائر)
7. المشروع الشخصي والمنهجية التي يقترحها المترشح(ة) في شأن تدبير المديرية الإقليمية المترشح لها وتطويرها والرفع من أدائها، وفق الإطار المحدد للمهام والاختصاصات المسندة للمديريات الإقليمية بموجب أحكام النصوص التشريعية والتنظيمية ذات الصلة. (في 6 نظائر)

المادة 5

تسحب ملفات الترشيح من الصفحة الرسمية للأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين www.facebook.com/AREFDOE ابتداء من يوم 10 فبراير 2020.

المادة 6

تقدم وثيقة المشروع الشخصي المقترح في ستة نظائر، توضع خمسة منها لا تحمل أي إشارة تدل على هوية وصفة المترشح(ة) في ظرف مغلق، وتوضع باقي الوثائق بما فيها النسخة السادسة من المشروع الشخصي الذي يجب أن تحمل الاسم والتوقيع في جميع صفحاتها في ظرف ثان مغلق ويوضع الكل في ظرف كبير مغلق يكتب على ظهره اسم المترشح(ة) ورقم تأجيده مع عبارة "لا يفتح ... الترشيح لمنصب مدير(ة) إقليمي بوادي الذهب".

المادة 6

تودع ملفات الترشيح مقابل وصل، من قبل المعني(ة) شخصيا أو من ينوب عنه بعد إدلائه بتوكيل مصادق عليه، بالكتابة التقنية للسيدة مديرة الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة الداخلة والدي الذهب، مقرها بشارع محمد فاضل السملالي - الداخلة، خلال التوقيت الجاري به العمل بالإدارات العمومية، وذلك ابتداء من يوم 24 فبراير 2020 إلى غاية الساعة الرابعة والنصف من مساء يوم 28 فبراير 2020، وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

المادة 7

تحدث، بموجب قرار لمدير(ة) الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة الداخلة وادي الذهب، لجنة للانتقاء، تتولى القيام بالانتقاء الأولي للمتريشحات والمتريشحين، وإجراء المقابلات معهم.

المادة 8

ينشر هذا القرار على الموقع الإلكتروني للوزارة وعلى الموقع الإلكتروني للأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين، وعلى البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي : www.emploi-public.ma.

